وَحَمْزَةُ وَالْحَارِثُ الْمُكَرَّمُ ۞ وَالْجَحْلُ وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَوَّمُ ۞
وَبَعْدَهُ الْغَيْدَاقُ بَحْرٌ مُفْعَمُ ۞ عُمُومَةُ الْمُخْتَارِ وَهُوَ الْعَلَمُ ۞
طِرَازُهُ مَنْ لَمْ يَزَلْ عَلِيًّا ١ ۞
وَرَكْعَتَا فَرْضٍ إِذَا الصُّبْحُ بَدَرْ ۞ وَهِيَ صَلَوةُ الْفَجْرِ وَقْتٌ يُنْتَظَرْ ۞
شَخْصَاهُمَا قَدْ عَلَيَا عَلَى الْبَشَرْ ۞ مُحَمَّدٌ وَفَاطِرُ ذَاتُ الْفَخَرْ ۞
فَاسْلُكْ سَبِيلًا كَانَ فَاطِمِيًّا ٢ ۞

وَيَبَسُ الْأَرْضِ. وَرَبُّ الْفَضْلِ صَاحِبُهُ. وَالْفَوْزُ النَّجْوَةُ وَالظَّفَرُ بِالْخَيْرِ. وَالْيَاءُ فِيهِ إِمَّا لِلنِّدَاءِ عَلَى حَذْفِ الْمُنَادَى أَوْ لِمُجَرَّدِ التَّنْبِيهِ. وَالطَّالِبِيُّ نِسْبَةٌ إِلَى أَبِي طَالِبٍ أَوْ إِلَى آلِهِ جَعَلَنَا اللهُ مِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَتَبَعًا لِأَتْبَاعِهِمْ
١ الْمُفْعَمُ الْمَمْلُوُّ وَالْمَالِئُ أَيْضًا مِنْ قَوْلِهِمْ سَيْلٌ مُفْعَمٌ أَيْ يَمْلَأُ الْوَادِيَ. وَعُمُومَةُ الْمُخْتَارِ أَعْمَامُهُ جَمْعُ عَمٍّ أَخُو الْأَبِ. وَالْعَلَمُ مَا يُنْصَبُ فِي الطَّرِيقِ لِيُهْتَدَى بِهِ وَالرَّايَةُ وَمَا يُعْقَدُ عَلَى الرُّمْحِ وَسَيِّدُ الْقَوْمِ. وَالْعَلَمُ يُرِيدُ بِهِ النَّبِيَّ الْمُخْتَارَ صلعم. وَطِرَازُهُ نَقْشُهُ وَوَسْمُهُ وَأَعْلَمُهُ. وَقَوْلُهُ مَنْ لَمْ يَزَلْ عَلِيًّا هُوَ الْعَيْنُ الْعَلِيُّ الْقَدِيمُ الْأَزَلِيُّ يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ مِنْهُ كَانَ يَأْخُذُ الْمَدَدَ وَعَلَيْهِ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ الْمُعْتَمَدُ
٢ بَدَرَ عَجِلَ وَأَسْرَعَ. وَيُنْتَظَرُ يُتَوَقَّعُ وَيُرْتَقَبُ مَجِيئُهُ وَبِهِ سُمِّيَ الْإِمَامُ الْمُنْتَظَرُ. وَذَاتُ الْفَخْرِ صَاحِبَتُهُ وَهُوَ كَالْفَخَرِ بِمَعْنَى التَّمَدُّحِ بِالْخِصَالِ وَالْمُبَاهَاةِ بِالْمَنَاقِبِ وَالْمَكَارِمِ مِنْ حَسَبٍ وَنَسَبٍ. وَاسْلُكْ سَبِيلًا أَيِ اتَّبِعْ طَرِيقًا يَنْتَهِي إِلَيْهَا وَيَدُلُّ عَلَيْهَا وَاللهُ أَعْلَمُ



وَرَكْعَتَا نَفْلٍ عَنِ الْأَطْهَارِ ۞ مَدْسُوسَةٌ تُنْجِي مِنَ الْأَوْزَارِ ۞
فَسَعْدُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِي ۞ ثُمَّ نُعَيْمَانُ مِنَ الْأَبْرَارِ ۞
أَرَاهُ فِي النِّسْبَةِ أَنْصَارِيًّا ١ ۞
تِلْكَ صَلَوةٌ قَدْ ذَكَرْتُ نَقْلَهَا ۞ وَقَدْ شَرَحْتُ فَرْضَهَا وَنَفْلَهَا ۞
وَهَذِهِ الزَّكَوةُ فَاعْرِفْ فَضْلَهَا ۞ وَإِنَّ سَلْمَانَ أَرَاهُ أَصْلَهَا ۞
فَادْخُلْ بِبَابٍ كَانَ سَلْمَانِيًّا ٢ ۞

١ رَكْعَتَا نَفْلٍ عَلَى الْإِضَافَةِ. وَفِي أَغْلَبِ النُّسَخِ نَقْلٍ بِالْقَافِ وَهُوَ خَطَأٌ. وَقَوْلُهُ عَنِ الْأَطْهَارِ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ أَيْ مَرْوِيٌّ عَنِ الْأَطْهَارِ أَوْ مَنْقُولٌ وَنَحْوُهُمَا. وَالْمَدْسُوسُ مَفْعُولٌ مِنْ دَسَّهُ أَيْ أَدْخَلَهُ وَأَخْفَاهُ وَدَفَنَهُ يَعْنِي أَنَّهَا مَدْسُوسَةٌ فِي جُمْلَةِ رَكَعَاتِ هَذَا الْوَقْتِ الْمُبَيَّنِ وَلَاحِقَةٌ بِفَرْضِهِ الْمُعَيَّنِ. وَالْأَوْزَارُ الذُّنُوبُ مُفْرَدُهُ وِزْرٌ. وَالْأَبْرَارُ جَمْعُ بَارٍّ الْمُطِيعُ الْمُحْسِنُ الصَّالِحُ. وَأَرَاهُ أَعْتَقِدُهُ. وَهُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ الْمَشْهُورُ بِالنَّوَادِرِ الْمُضْحِكَةِ الْمَضْرُوبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْمُجُونِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الشَّيْخُ نَاصِيفُ الْيَازِجِي بِقَوْلِهِ فِي إِحْدَى مَقَامَاتِهِ (فَأَضْحَكَهُ كَمَا أَضْحَكَ الصَّحَابَةَ نُعَيْمَانُ وَالْهُدْهُدُ جُنُودَ سُلَيْمَانَ
٢ تِلْكَ اسْمُ إِشَارَةٍ لِلْبَعِيدِ وَإِنَّمَا أَشَارَ إِلَى الصَّلَوةِ بِاللَّفْظِ الْبَعِيدِ مَعَ قُرْبِ ذِكْرِهَا إِيذَانًا بِتَعْظِيمِهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى الم ذَلِكَ الْكِتَابُ فَذَلِكَ إِشَارَةُ الْبَعِيدِ وَالْكِتَابُ حَاضِرٌ مَوْجُودٌ. وَقَوْلُهُ قَدْ ذَكَرْتُ نَقْلَهَا أَيْ ذَكَرْتُ مَا نَقَلَهُ فِيهَا أَهْلُ الدِّينِ بِالسَّنَدِ الصَّحِيحِ الْمَتِينِ وَأَعْدَادُ فَرَائِضِ الصَّلَوةِ وَنَوَافِلِهَا عَلَى هَذَا الْقَدْرِ هُوَ طِبْقَ مَا عِنْدَ الشِّيعَةِ الْمُفَوَّضَةِ بِدُونِ زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ كَمَا هُوَ مَشْرُوحٌ فِي كِتَابِ عُيُونِ الرِّضَى لِبَعْضِهِمْ مَرْوِيًّا بِالْإِسْنَادِ عَنْ مَوَالِينَا أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْهُمُ السَّلَامُ وَالزَّكَوةُ ظَاهِرًا الطَّهَارَةُ وَمَا أَخْرَجْتَهُ مِنْ مَالِكَ لِتُطَهِّرَهُ بِهِ. وَشَرْعًا هِيَ الْقَدْرُ الْمُعَيَّنُ مِنْ قَدْرِ الْمَالِ الَّذِي تَجِبُ فِيهِ الزَّكَوةُ كُلَّ سَنَةٍ مَعَ قَطْعِ الْمَنْفَعَةِ عَنْهُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ. وَأَصْلُهَا بَاطِنًا شَخْصُ الْبَابِ الْكَرِيمِ إِلَيْهِ التَّسْلِيمُ الَّذِي مَعْرِفَةُ نَظَرِيَّتِهِ فِي مَظْهَرِ الضِّيَاءِ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)